المراد اليهما والفرش وفي كتاب الاقتصاد حجامة بين الكتفين يحتجم بها الساعة لكثرة العرق في الحيض وهي محمدة قويه وهي تحدث عن عرق قوي وذكر ان عرق شميان مرطا لحيا يلتقيان بحيار الكبد لحدها بعد الى الرحم بدم الحيض وفضول الفساد والاحقاب والاخر يصعد بالدم الى الثديين فيكون فيهما اللبن فاما امواة انقطع حيضها لم يحل ولم يكن في بدنها لبن وهي محمدة تنفع الثديين والصدر ان شاء الله تعالى وحجامه على المعدة تنفع انشاء الله وجاع المقعدة وحرقتها واورامها من اوجاع البواسير ومن كل علة عين تكون في الوجه من بيش او كلف ومن اوجاع العينين والراس والاضعاء والدهن والوهن الحرق بحلب دم الحيض وينفع من اوجاع الظهر والوركين وبفتح المنسج باذن الله تعالى وحجامة بين الكتفين من مقدم الرجل بلغنا ان النبي صلى الله عليه واله وسلم احتجم على قدميه وما اصابه هم وهو ينفع باذن الله تعالى من الشقاق في القدمين ومن الحرقه فيهما واصناب المرة الصفرا اليهما ومن اوجاع النفرس ومن كل ورم وضربان وحرقه في الاصابع وبحذر دم الحيض وحجامة المخدرين والركبه تحتجم على المخدرين وبين الرجلين وهي محمدة باذن الله تعالى من الحلمه في الاتيان ومن الحكه في المخدرين والشعصعه في الموفقان ومن المره المحارقه في الحالتين تركب المحجمه ولمص وسرط انشاء الله تعالى وحجامة الركبه في اعلا الركبه في طرف عظم الفخذ ومد المساقين سبع باذن الله من اورام الركبتين ومن الحرقه في الركبه والثقل فيهما مع الحرارة والحرقة وجع المفاصل تركب المحجمه ولمص مصا كثيرا ثم شرط ويستخرج الدم حتى يصفو او يعيد وكذلك المخدرين قال في البيان وينبغي ان يتوقى الحجامه في زيادة الشهر لانه من اول يوم يزيد الى النصف ثم يدخل الجسد وينقص حتى يخرج الدم الى ظاهر الجلد فان احتجم في مثل هذه الاوقات خرج الجسد بل ينبغي ان يحتجم في النصف الاخير الى تمام الشهر لان الدم يأخذ فيه في النقصان من الجلد الى العروق وسعي غليظه الغدر الذي في الجلد لحث حسد اخراجه بالحجامه وفي كتاب الاقتصادات ما لفظه اعلم ان الحجامه دورها في نقصان الشهر وتنهى عنها في الزيادة لحديث النبي صلى الله عليه واله وسلم وذلك في سبعة عشر وسبعة عشر واحد وعشرون فمن احتجم من اول احتجم والدم زايد وينقص فيخرج من الدم الرقيق الفايض الظاهر

حراوسخ

حزاز ويبقى على الاخلاط وغلظها ثلاثة اجزاء ومن احتجم في نقصان الشهر الرقيق مقدار قالي الاعضاء والعروق واقوى الغليظ الكدر والدا ياسا فيخرج من الغليظ العكر ثلثه اجزاء ومن الدم ايضا جزاء وقد جا عن النبي صلى الله عليه واله وسلم اذا تنع باحدكم الدم فليحتجم وقد جات الاخبار بالكراهه ان يحتجم الرجل يوم الجمعة والمايكره وقت الصلوة وروي في الحجامه يوم السبت اختلاف وكراهته والاربعا فلم ار احد شدد في كراهتها وقد قيل ان الايام التي ينطق السقمان عند النطق بها هي المكروهه منها الحجامه وهي السبت والاربعا والخميس والجمعة وقيل ان في يوم الثلثا ساعة لا يرقى فيها الدم وقد سبق

فصل قال في الكتاب المذكور اولا باب الاشربة التي تؤمن بها بعد الحجامات من احتجم في ايام البرد فينبغي ان يشرب نصف اوقيه نبيذ عسل او جابيا او نصف رطل من دوا المسك يحاف عمل المسلمان ومن احتجم ايام الحر والقيظ وسلطان المرة الصفراء التكنجبان بسكران وحد عطشا او ما الرمان فان في العدة ضعفا ومن احتجم ايام الخريف فيه عطشل يشرب رب النفرجل ورب الحصرم او رب التفاح او دن الرمان اي ذلك شاء شرب منه وزن درهم من دوا المسك بماجاذر ومتا كل المحتجم ايضا كل ايام الحر من شاعته وفي ايام الخريف بعد ساعتين وفي ايام الشتا بعد ثلاث ساعات ثم قال باب الاوقات التي ينهى عن الحجامه فيها اعلم ان الاطبا تربط البدن وتملا المعدة وتنهر الطبيعة ويقوى رطوبات الطعام الدم والمرة ويقوي رطوبات الشراب على البلغم فاذا قوى الطعام استرخا الجسد وانقطعت الحرارة وانكسرت ومنع رطوبات الطعام الحركة وسكن الدم واشتغلت الطبيعة وقويت اليابسة وتسمى الحادثة والماسكة والمضرة وهي الهاضمة وتسمى الدافعة فاذا احتجم من في معدته طعام او كانت الطبيعة مشتغلة من الطعام والاشيا في البدن شاكلة وهي الاخلاط وهي الفالق وترفع الطبيعة الحرارة وغلبة الدم لاشتغالها بالطعام فان احتجم الانسان في تلك الحال خرج كان شاكلتا واستخرج ما كان قيما فاضا فيا طبيعة تري البدن وتعديه وسقي النحر وان كانت الطبيعة على خروجه اخرج منها ما يقويها ويازيها نحل حيسد لخروجه من

Copyright

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)